وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة بابل / مركز بابل للدراسات الحضارية والتاريخية

فلسفة القانون عند(أفلاطون)

م . د. مصطفى فاضل كريم الخفاجي

أهمية البحث :-

يشكل موضوع الفكر القانوني اليوناني القديم أهمية كبيرة لدى الباحثين في مجال النظم القانونية والتشريعات القانونية وان هذه الأهمية تأتي من نجاح الفكر اليوناني من الكشف عن بعض المفاهيم القانونية والسياسية ومقومات تلك المفاهيم ، مما أثرى الفكر البشري بتراث ما زال مصدر الهام لكل من أراد استطلاع أبواب العلم والمعرفة .

مشكلة البحث :-

لقد حاولنا في هذا البحث التركيز على القانون في الفكر اليوناني القديم عند أفلاطون وذلك من خلال تبيان ومعرفة خواص هذا الفكر وطبيعته القانونية الفلسفية الذي أثرا المعرفة القانونية على مر العصور فدراستنا تقوم على دراسة المعرفة القانونية والبيئة القانونية التي نشأت بها وتطورت تلك القوانين اليونانية .

حدود البحث :-

إن من الضروري أن نؤكد على احد قواعد البحث العلمي ألا وهو تحديد حدود البحث بعد عرضنا لأهمية البحث ، ومشكلة البحث . فجاء هذا البحث في عرض للأفكار القانونية والسياسية عند احد فلاسفة اليونان وهو أفلاطون والذي كان له فضل السبق في عرض تلك الأفكار القانونية الفلسفية والسياسية والتي أخذها عنه فلاسفة الغرب في العصر الحديث . وهذا ما تطلب منا إن نقف عند ثلاث محاور مهمة .

المحور الأول :- تمثلت في التحديد الاصطلاحي لمفهوم الفلسفة وذلك من خلال مطلبان كان المطلب الأول هو مفهوم الفلسفة لغة ، إما المطلب الثاني هو مفهوم الفلسفة في الاصطلاح .

المحور الثاني :- جاء يحمل عنوان القانون في الفكر اليوناني قبل أفلاطون . حيث اشتمل على دراسة الفكر القانوني اليوناني قبل أفلاطون حيث تناولت مفهوم القانون ، والطبيعة القانونية ، والقانون الأخلاقي عند سقراط .

المحور الثالث :- وجاء المبحث الثالث وهو باكورة الفكر القانوني والسياسي اليوناني القديم حيث كان يحمل عنوان الفكر القانوني عند أفلاطون وبذلك تناولت مفهوم القانون ، والقانون الأخلاقي ، ومفهوم الدولة ، ومفهوم العدالة . وأخيرا جاءت خاتمة البحث التي تحمل جملة استنتاجات استخلصها الباحث بعد تأمل وتدبر في محاور هذا البحث من اجل تحقيق

الغاية التي ينشدها القانون وذلك بتحقيق العدالة ، وتحقيق التقدم والتطور الاجتماعي وفي الختام يتمنى الباحث من العزيز القدير إن يلهمه ما من شانه أن يحقق خدمة للعقيدة والثقافة القانونية .

منهج البحث :-

منهج تحليلي تاريخي .

((المقدمة))

الحمد لله ربِّ العالمين، وأفضل الصلاة والسلام على محمد واله الطاهرين وصحبه المنتحبين وبعد .

نشأ الفكر القانوني عند اليونان في أحضان الفلسفة العامة باعتبارها جزءا من نظرة الفيلسوف العامة إلى الوجود كله بما فيه المجتمع والقانون الذي ينظمه ، فكان فلاسفة اليونان يعنون بأصول القانون استكمالاً لنظرتهم العامة إلى الوجود . فان محاولة إدراك الفكر القانوني عند اليونان هي عمل فلسفي في فهم الواقع عن طريق التفكير القانوني أي محاولة بلوغ الصورة الشاملة للقانون انطلاقا من معطيات القانون الطبيعي ولهذا فأن العناية في الفكر القانوني اليوناني في زيادتا مطردة وان هذا الاهتمام ما هو إلى صدى لعمق الفكر القانوني عند فلاسفة اليونان وأهميتها في الواقع الإنساني المعاصر فكلما ازدادت الثقافة القانونية عند الفرد والمجتمع زاد الاهتمام في الفكر القانوني اليوناني .

إن المهمة الأساسية في الفكر القانوني عند فلاسفة اليونان تكمن في المحاولة للتصدي للمشاكل التي تواجه الفرد في ذلك المجتمع ومن ثم عليهم إيجاد حلول ناجعة للخروج بالواقع القانوني والاجتماعي والسياسي من أزمات سياسية واجتماعية . فمن هنا تأتي أهمية هذا البحث إلى ضرورة عرض يأخذ بالبعد التكويني للمراحل التي مر بها الفكر القانوني عند اليونان فقد حاولنا في هذا البحث إن نربط الفكر القانوني عند فلاسفة اليونان من خلال متابعة المراحل التكوينية التي مر بها تطور الفكر القانوني عند اليونان على مستوى المفهوم وعلى مستوى المعالجة . وهذا كله يصب في مسعانا إلى الكشف عن أهمية الفكر القانوني عند فلاسفة اليونان وتأثير ذلك الفكر القانوني على المراحل التي أعقبته وهذا أمر يدعونا إلى الانتباه له والوقوف عنده لان الفكر القانوني اليوم يمثل محل اهتمام عالمي لأنه يأخذ على عاتقه إيجاد حلول لمفاهيم كثيرة ، كمفهوم العدالة ، والتعايش ، والحوار . التي تشغل اهتمامات فلاسفة القانون ، وفقهاء القانون اليوم في جميع إنحاء العالم المعاصر .

فمن هنا تأتي أهمية هذا الموضوع الذي نرجو من الله إن نوفق فيه وهو التعرض إلى الفكر القانوني اليوناني والتأكيد على ضرورة الاهتمام به لأنه يمثل محل اهتمام عالمي من جهة

. ومن جهة ثانية يكشف لنا هذا الفكر القانوني عن الإمكانية في فسح المجال الرحب لتأسيس خطاب فكري قانوني يؤسس لمفاهيم معاصرة تقدم لنا حلول لمشاكلنا المعاصرة .

وبعد هذه المقدمة القصيرة عن الفكر القانوني اليوناني ومدى تأثير هذا الفكر على الأفكار القانونية ألاحقة يتضح للباحث أمران :-

الأمر الأول :- إن فلاسفة اليونان قد انطلقوا من نظام فلسفي معين أي من تفسير طرحوه للعالم ، حاولوا إن يدخلوا القانون في هذا النظام لكي يكتمل تفسيرهم للحياة وحاولوا بناء عليه إن يقدموا مفاهيم وتصورات عن القانون تنسجم مع أنظمتهم الفكرية .

الأمر الثاني :- إن دراسة الفكر القانوني يختلف عن دراسة تاريخ النظم القانونية فدراسة الفكر القانوني هي الدراسة التي تتناول بالتحليل والتأصيل لتاريخ الفكر الفلسفي القانوني وتطوره عبر عصور التاريخ الإنساني فهي لا تهتم بعرض تطور النظم القانونية كنظام الزواج أو الالتزامات إنما تعرض التحليل الفلسفي القانوني لهذه الأفكار 0 وموقف الفلاسفة منها وتحولات فكرة القانون عبر الفكر الإنساني .

(الفصل الأول)

الإطار المفاهيمي لفلسفة القانون

(المبحث الأول)

مفهوم الفلسفة (لغة – اصطلاحاً)

المطلب الأول :- الفلسفة لغة

يرى الفيروز آبادي (ت: 817هـ) : ((والفَيْلَسوفُ: يونانِيَّةٌ ، أي: مُحِبُّ الحِكْمَةِ، أصْلُهُ فَيْلا: وهو المُحِبُّ، وسُوفا: وهو الحِكْمَةُ، والاسمُ: الفَلْسَفَةُ، مُرَكَّبَةٌ، كالحَوْقَلَةِ)) ([1]). وقال الزبيدي (ت: 1205هـ): ((والفَيْلَسُوفُ: كلمةٌ يُونَانِيَّةٌ، أَيْ: مُحِبُّ الْحِكْمَةِ، أَصْلُهُ فَيْلاَ {سُوفَا، فَيْلاَ: هُوَ الْمُحِبُّ،} وسُوفَا: وَهُوَ الْحِكْمَةِ، والاسْمُ، مِنْهُ {الْفَلْسَفَةُ، مُرَكَّبَةً، كَالْحَوْقَلَةِ. والحَمْدَلَةِ والسَّبْحَلَةِ)) ([2]). وقال في موضع آخر: ((الفَلْسَفَةُ: الحِكْمَةُ، أَعجَمِيٌّ، وَهُوَ الفَيْلَسُوفُ، وَقد تَفَلْسَفَ... إلخ)) ([3]).

إما الشريف الجرجاني (ت816هـ) حيث يرى : إن الفلسفة هي التشبه بالإله بحسب الطاقة البشرية؛ لتحصيل السعادة الأبدية، كما أمر الصادق صلى الله عليه وسلم في قوله:"تخلقوا بأخلاق الله"، أي تشبهوا به في الإحاطة بالمعلومات والتجرد عن الجسمانيات ([4]).

وقال ابنُ منظور (ت711هـ) إنَّ أصل الفلسفة مأخوذ من ((فلسف: الفَلْسَفَة: الحِكْمة، أَعجمي، وَهُوَ الفَيْلسوف وَقَدْ تَفَلْسَفَ)) ([5]). إما في المعجم الوسيط فقد وردة كلمة الفلسفة في ألغة هي : ((تفلسف" سلك طَرِيق الفلاسفة فِي بحوثه وتكلف طريقتهم دون أَن يحسنها .... (الفلسفة) دراسة المبادئ الأولى وَتَفْسِير الْمعرفَة تَفْسِيرا عقليا وَكَانَت تَشْمَل الْعُلُوم جميعاً واقتصرت فِي هَذَا الْعَصْر على الْمنطق والأخلاق وَعلم الْجمال وَمَا وَرَاء الطبيعة)) ([6]).

ويرى جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ): كذلك إن ((الفَلْسَفةُ: هِيَ الْحِكْمَة، وَقيل معرفَة الْإِنْسَان نَفسه، وَقيل: علم الْأَشْيَاء الأبدية)) ([7]) .

المطلب الثاني :- الفلسفة اصطلاحاً :-

من المعروف إن المعنى الاشتقاقي للفظ الفلسفة يعود إلى لفظين يونانيين هما PHILO وتعني محبة وSophia وتعني الحكمة فيكون المعنى إن الفلسفة هو محبة الحكمة وقد أصبح هذا اللفظ (أي محب للحكمة) يطلق على كل المبدعين في شتى فروع المعرفة من اليونانيين وغيرهم طوال العصور القديمة وحتى مطلع العصر الحديث ([8]).

فالمعنى الاصطلاحي للفلسفة أو المعنى الفني الذي ظل معمولاً به حتى زمن ليس ببعيد هو (النظر في حقائق الأشياء) وقيل أنها (تعرف الوجود المطلق) أو (معرفة الوجود بما هو موجود) وقيل أنها (معرفة الحقائق الثابتة) ولكن التعريف الشائع للفلسفة هو أنها (العلم بالمبادئ الأولى) ([9]). حيث يرى فلاسفة اليونان إن الفلسفة هي البحث العقلي عن حقائق الأشياء المؤدي إلى الخير. فهي تبحث عن الكائنات الطبيعية وجمال نظامها ومبادئها وعلتها الأولى . أي إن الفلسفة تبحث عن حقائق الموجودات ونظامها الجميل لمعرفة المبدع الأول ، ولها شرف الرئاسة على العلوم جميعاً ([10]) ولهذا سعى الفلاسفة القدماء إلى تحديد الفلسفة في ماهيتها فالفلسفة هي معرفة نظرية المبادئ والعلل الأولى ([11]).

إما الفلاسفة المحدثين والمعاصرين فأنهم يرو إن الفلسفة تعبر عن نشاط عقلي يسعى فيه الإنسان عموما إلى فهم طبيعة الكون وطبيعة نفسه والعلاقات بين هذين الأمرين في التجربة الإنسانية ككل ([12]) .

فالفلسفة إذن هي مجموع الدراسات أو التأملات ذات الطابع العام التي تسعى إلى رد نظام من المعرفة أو المعرفة كلها إلى عدد صغير من المبادئ الموجه وبهذا المعنى يقال فلسفة العلوم ، وفلسفة التاريخ ، وفلسفة القانون ([13]) . ولهذا فالفلسفة هي تلك العملية التساؤلية التي نحاور فيها أنفسنا ونتحاور فيها مع الآخرين والعالم ([14]) .

((المبحث الثاني))

مفهوم القانون (لغة – اصطلاحاً)

المطلب الأول :- القانون لغة

ورد تعريف القانون في كثير من المعاجم العربية ، إذ يذكر الشريف الجرجاني في تعريف القانون: ((القانون: كلي منطبق على جميع جزئياته التي يتعرف أحكامها منه، كقول النحاة: الفاعل مرفوع، والمفعول منصوب، والمضاف إليه مجرور)) ([15]).

وقال السيوطي: ((القانونُ: أَمر كلي منطبق على جزئيات يتعرف أَحْكَامهَا مِنْهُ)) ([16]).

وقال أبو البقاء الحنفي الكفوي (المتوفى: 1094هـ): ((القانون: هُوَ كلمة سريانية بِمَعْنى المسطرة، ثمَّ نقل إِلَى الْقَضِيَّة الْكُلية من حَيْثُ يسْتَخْرج بهَا أَحْكَام جزئيات الْمَحْكُوم عَلَيْهِ فِيهَا وَتسَمى تِلْكَ الْقَضِيَّة أصلا وَقَاعِدَة، وَتلك الْأَحْكَام فروعا، واستخراجها من ذَلِك الأَصْل تَفْرِيعا ثمَّ المسطر يحْتَمل مسطر الْجَدْوَل وَالْكِتَابَة وَهَذَا مَا هُوَ الْمَشْهُور بَين متأخري أَرْبَاب الْمنطق وبخلافه صرح المعلم الثَّانِي حَيْثُ قَالَ: كَانَ القدماء يسمون كل آلَة عملت لامتحان مَا عَسى أَن يكون الحس قد غلط فِيهِ من جسم أَو كَيْفِيَّة أَو غير ذَلِك مثل الشاق ور والبر كار والمسطر والموازين قوانين ويسمونه أَيْضا جَوَامِع الْحساب، وجداول النُّجُوم قوانين، والكتب المختصرة الَّتِي جعلت تذاكير لكتب طَوِيلَة قوانين إِذا كَانَت أَشْيَاء قَلِيلَة الْعدَد تحصر أَشْيَاء كَثِيرَة وَيكون بعلمنا وحفظنا إِيَّاهَا قد علمنَا أَشْيَاء كَثِيرَة الْعدَد)) ([17]).

إما المناطقة العرب فأنهم نظروا إلى القانون على انه قول وجيز دال على طبيعة الموضوع مميز له عن غيره ([18]).

وفي المعجم الوسيط ورد أن(القانون) مقياس كل شَيْء وَطَرِيقه (رُومِية وَقيل فارسية و (فِي الِاصْطِلَاح) أَمر كلي ينطبق على جَمِيع جزئياته الَّتِي تتعرف أَحْكَامهَا مِنْهُ وَالْأَصْل وَآلَة من آلَات الطَّرب ذَات أوتار تحرّك بالكشتبان ([19]) .

ويقصد بالقانون أيضا الأصل أو مقياس الأشياء إذ جاء في مختار الصحاح في بيان معنى كلمة القانون إن ((القوانين الأصول ، والواحد قانون وليس بعربي)) ([20]).

وجاء في القاموس المحيط إن ((القانون مقياس كل شئ وجمعها قوانين)) ([21]).

المطلب الثاني :- القانون اصطلاحاً

لمصطلح القانون معان كثيرة ، فهو تارة مجموعة القواعد الضابطة للسلوك والعلاقات بين البشر في المجتمع التي تؤدي مخالفتها إلى تسليط الجزاء أو فرض احترامها بالقوة عند الحاجة ، وتارة أخرى هو علم من العلوم التي تلقن في كليات الحقوق وفي الوقت نفسه يدل على معرفة هذه القواعد ، وطورا يحمل معنى فلسفيا كالحق والعدل ([22]).

لكنني أتساءل ما هو ذلك الشئ الذي نسميه القانون؟ أهو سلسلة من الضوابط الكونية المرتبطة بالطبيعة أم هو ببساطة مجموعة من القواعد والأوامر الموضوعية من قبل الإنسان هل للقانون هدف معين مثل الحماية الشخصية والعدالة والمساواة الاقتصادية والسياسية والعرقية ؟![23]

فالقوانين اتسمت في مراحلها الأولى بالصفة الدينية فكانت عبارة عن أوامر إلهية يبلغها الحاكم أو الكهنة إلى الناس ولكنها ما لبثت إن فقدت جوهرها وامتزجت مع القواعد التي يضعها رجال الدين والحكام بأنفسهم وينسبونها إلى الإلهة المزيفة التي اخذوا يعبدونها من دون الله ([24]).

فقد عرف القانون بعض الفلاسفة القدماء :-

حيث كان يرى (سقراط) إن (القانون): هو عبارة عن حقيقة مطلقة واجب الطاعة وان مصدره الهي فهو رمز للعقل لذا يجب إن يسود لتنظيم الفوضى في المجتمعات الإنسانية وبما إن القانون أصله الهي فهو لايتبدل ولا يتغير ([25]).

إما (أفلاطون) فقد عرف القانون : بأنه هو ((مجموعة القواعد التي تهدف إلى تحقيق العدل)) ([26]) .

وتطورت القوانين في مرحلة لاحقة فظهرت في صورة أعراف وتقاليد تختلف باختلاف الزمان والمكان وفي مرحلة أخيرة دونت في مجموعات خاصة عقب اكتشاف الكتابة ونشؤ الدولة بمفهومها الحديث أرست تلك المبادئ القانونية العامة للمجتمعات الإنسانية عبر تاريخها الطويل ([27]).

فقد عرف القديس (توما الأكويني) * (1225–1274) القانون : على انه تنظيم عقلي للعلاقات في المجتمع يضعه ويصدره السلطان بقصد تحقيق الخير العام . ويرى انه لا غرابة في إن يكون هذا القانون نظاما عقليا ما دامت السلطة هي العقل الجماعي ، كذلك فانه من الطبيعي أن يحقق القانون الخير المشترك أي السلام والعدل إذ إن المجتمع لا يسيره غير هدف مشترك ([28]).

إما في العصر الحديث فقد ارتبط القانون ارتباطا وثيقا بفكرة وجود قوة ذات سيادة في كل دولة بحيث تكون لهذه القوة سلطة سن القوانين وإلغائها على وفق إرادتها ([29]).

فقد احتل القانون مكانة مميزة عند الفلاسفة في العصر الحديث فيقول : (توماس هوبس) * **Thomas Hobbes (1588–1679م)** إن (القانون) * هو ((مجموعة القواعد التي أمرت بها الدولة كل فرد ، بواسطة الأقوال أو خطياً ، أو بواسطة إشارة أخرى كافية صادرة عن الإرادة ، بغية استخدامها بهدف تميز القانون عن الضرر)) ([30]) .

إما مونتسكيو فانه عرف القانون على انه هو ((الموجب البشري ما سيطر على أمم الأرض طرا ، ولا ينبغي للقوانين السياسية والمدنية في كل امة إن تكون غير الأحوال الخاصة التي يطبق عليها هذا الموجب البشري)) ([31]) .

فالقانون إذا بوجه عام هو قاعدة يعمل بها ويسار عليها ومصدرها العرف والمجتمع أو ألشرع وأوامر الله : وتسمى الأولى وضعية والثانية إلهية لأنها عن إرادة الله أو طبيعية لأنها لأتعارض الطبيعة بل تعززها . ولا بد للقوانين جميعها إن تكون ملزمة سواء أصدرت عن إرادة الشعب أو فرضها الغالب ([32]).

أو هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم احد جوانب الحياة الاجتماعية مثلا قانون العمل ، القانون الجزائي ، قانون الموجبات والعقود وهي نصوص قانونية ترد بأرقام متسلسلة ومصنفة ومقننة ، وصادرة عن السلطة المختصة . فعلم القانون لا يعالج النظم القانونية بوصفها وحدة لا تتجزأ وإنما يدرس أجزاء أو فروعا منها فيدرس القانون العام أو القانون الخاص بل انه قد يقتصر على دراسة قسم معين من هذه الفروع فيدرس من القانون العام مثلا القانون الدستوري ، أو القانون التجاري ([33]) .

أو هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم سلوك الإفراد في المجتمع أي توجه على مستويات أفقية (إلى كافة الإفراد التي تنطبق عليهم كافة) ويترتب على مخالفتهم جزاءات من قبل السلطات العامة ([34]) .

((الفصل الثاني))

الإطار التحليلي لفلسفة القانون

(المبحث الأول)

الفكر القانوني عند أفلاطون :-

(المطلب الأول)

مفهوم القانون عند (أفلاطون)* (427- 347) ق .م

يذهب الكثير من الباحثين في الفكر اليوناني إلى إن أفلاطون (427- 347ق.م) هو صاحب أول نظرية اجتماعية وتاريخية واضحة المعالم في تاريخ الفكر الغربي فهو لم يقتصر على وصف وقائع تطور المجتمعات على أساس خبراته ومعلوماته الخاصة وإنما حاول إن يتعمق من وراء الوقائع إلى القاعدة أو القانون العام ومن وراء الوصف إلى التعليل والتفسير ([35]). فقد كان مذهب أفلاطون يحتل الصدارة في تاريخ الفكر الإنساني ، إذ كان تأثيره واضحا على مختلف التيارات الفلسفية وشغل المفكرون في إنتاجه وأرائه سواء في الفلسفة أو في السياسة ويرجع ذلك إلى خصوبة فكر أفلاطون وعمق أرائه ([36]).

ولهذا إننا نجد أفلاطون في محاورة (بروتاجوراس) مثلا يدافع عن القانون ويريد له إن لا يكون مجرد تعاقد أو اتفاق يتساوى فيه الطرفان المتعاقدان ويذهب أتباع المدرسة النسبية وبروتاجوراس. ((إنما تكون الرابطة التي تربط الفرد بقوانين الدولة رابطة عضوية كرابطة العضو بالجسم أو رابطة الابن بالأب)) ([37]).

ويرتقي أفلاطون إلى أصل (القوانين) والمبدأ الذي تستمد منه سلطانها فالله لا يحكمنا مباشرة بل بواسطة العقل الذي وهبنا فالقوانين التي يقررها العقل تحاكي قوانين العناية الإلهية وترمي إلى الخير العام فالخضوع لها واجب . ولكنه يسرف في التقنين والتنظيم ويتدخل في أدق الشؤون فيبين إن عقليته الرياضية لم تفارقه وانه ما يزال يرنو إلى مدينته الأولى ويعتقد إن الأمور الاجتماعية والاقتصادية من البساطة حيث يمكن إخضاعها للقانون وكل الفرق هو انه يحاول أن يستخرج من عقل الملك الفيلسوف الحكمة السياسية ([38]).

فقد كتب أفلاطون محاوراته دفاعا عن مبدأ العقل والقانون وتفضيله على مبدأ اللذة والمنفعة والغريزة فهو يميل إلى تقديس الواجبات والقوانين المتوارثة بوصفها حقائق إلهية أزلية ثابتة مطلقة لا تتغير ولا تتبدل فنحن نجد في محاورة برتاغوراس إن (القانون) ليس كما يظن السفسطائيون مجرد تعاقد أو اتفاق بين طرفين متساويين وإنما هو رابطة عضوية وثيقة بين الفرد والدولة ([39]).

وبهذا يكون أفلاطون قد ادخل لأول مرة مبادئ العقل والنظام والقانون في الطبيعة ووضع أثار هذا العقل في الكون والحياة الإنسانية والنفس البشرية فكان على رأس تيار عظيم الأهمية في تاريخ الفكر البشري عامة والفلسفة اليونانية خاصة ولم يفلت من تأثيره احد ممن تلوه ([40]). فإننا نرى أفلاطون في محاورة (النواميس) يشيد بالقانون ويعتبره الوسيلة الوحيدة التي تميز الإنسان عن الحيوان بل هو يطلب إلى الناس إلا يخضعوا لفرد من البشر بل إن يخضعوا للقانون فهو مع دعوته للتمسك بالقانون فانه يؤكد إن ظهور حاكم كفؤ من شانه إن ((يقلل من الحاجة إلى حكم القوانين)) ([41]).

ويؤكد أفلاطون في (النواميس) أيضا على ((حكم العقل الإلهي الذي يسمى الناموس المشترك للمدينة فالله هو مشرع القوانين والحاكم ظله على الأرض فيجب إن يكون قدوة في طاعة القوانين والحفاظ عليها وعدم التجديد فيها)) ([42]). ويرى أفلاطون إن ((الناموس الذي يشرع لبناء المعابد وكذا الصلوات والذبائح والقرابين التي تغرس في النفوس الخشوع وتعظيم الإله والملائكة فذلك متروك لما أمر به الله تعالى بوساطة النبي)) ([43]). فكأنه يرى إن هذه الأشياء الإلهية ينبغي أن نقرها كما هي لأنها مشتركة لجميع الشرائع . فهو يفضل القانون الموضوع ،لان الأحوال الإنسانية دائمة التغيير والقانون صلب لأيلين لجميع المناسبات . فالفيلسوف هو القانون الحي وحكمه هو الحكم العدل . إما سائر الحكومات فالأحرى إن تسمى عصابات ([44]).

لم ير أفلاطون في تقصيه لقوانين الطبيعة أي فرق بين طبيعة النساء وطبيعة الرجال ولذلك فقد انتهى إلى انه ينبغي أن نقدم للنساء نفس التربة والتعليم الذي نقدمه للرجال ونقلدهن نفس التربية والتعليم الذي نقدمه للرجال وتقلدهن نفس الوظائف للدولة ([45]). وتظهر الإلهة هيرا في قوانين أفلاطون المتعلقة بالزواج ، ذلك . لان وظيفتها الرئيسة في الديانة اليونانية هي حماية الزواج وحقوق الزوجية ([46]). وقد عنى أفلاطون في القوانين بنظام الحكم وإشكاله ووضع لمدينته دستورا يأخذ بفكرة النظام المختلط وقد أقام أفلاطون نظامه المختلط بإدماج عناصر من النظام الملكي مع عناصر من النظام الديمقراطي بوصفهما النظامين الرئيسين للحكم ([47]).

وعليه فان تقسيم أفلاطون للدساتير على ملكية مطلقة ، وملكية دستورية ، وأولجا ركية ، وديمقراطية ، وطغيان يجعل منه عالما اجتماعيا من الدرجة الأولى فتأكيده وجود ترتيب معين للدساتير ينطوي على نظرية معينة في تطور المجتمعات ([48]).

إما من **ناحية القانون الأخلاقي** :- فقد دعا أفلاطون إلى تماثل بين القانون والأخلاق ، ولكنه تماثل لا يستند إلى الإيمان الأعمى بل على الحكمة والعقل البشري ([49]).

فلقد فند أفلاطون نظرية السفسطائيين الذين قالوا إن القانون الخلقي الذي يخشاه الناس إنما هو من وضع الناس كالقانون المدني لا من وضع الطبيعة بل إن الطبيعة تعارضه وتأباه فيرى أفلاطون أليس يتفق مع الطبيعة إن الكثرة اقدر من الفرد ؟ فان كانت الكثرة هي التي فرضت القانون فهي الأحسن من حيث أنها الأقدر وقوانينها حسنه حسب الطبيعة لأنها قوانين الأقدر وان كانت ترى إن العدالة تقوم بالمساواة وان الظلم أقبح من الإظلام فرأيها مطابق للطبيعة وإذن فلا تعارض بين الطبيعة والقانون ([50]).

وحمل أفلاطون على السفسطائيين لإنكارهم قوانين الأخلاق وكذلك لإنكارهم قوانين الدولة وقولهم أنها من اختراع الضعفاء لحماية أنفسهم من بطش الأقوياء فعلى الأقوياء إن ينبذوا القوانين وان يستأثروا بالسلطة لان الحق للأقوى فيعلن أفلاطون إن السلطة لا يجوز إسنادها إلى القوة الوحشية ، وإنما إلى القوة المصحوبة بالتعقل والعلم بالسياسة التي تمكن صاحبها من تحقيق المدينة الفاضلة ([51]). ولهذا فان أفلاطون يمضي في سرد القوانين وتبيان الجزاءات ويعني بان يمهد لكل قانون (بمذكرة إيضاحية) وان يعقب عليه بعظة خلقية لان القانون الخليق بهذا الاسم صنع العقل ونتيجة العلم يصدر العقل فيولد العلم ولان حقيقة الشارع انه هاد ومرب يقنع قبل إن يأمر ([52]).

المطلب الثاني :- مفهوم الدولة عند أفلاطون

لقد اتفق المفكرون جميعاً على مر العصور إن أية دولة في أي زمن لا يمكن إن تكون إلا إذا كان هناك قانون يسهل عمل الحكومة والإفراد ([53]).

فيرسم أفلاطون في كتاب السياسة أو الجمهورية كما دعيت منذ عهد (شيشرون) مخططا لنظام سياسي واجتماعي متكامل يحدد وظائف الفئات التي تتركب منها الدولة والعلاقات السليمة بينها ([54]). حيث يقول أفلاطون : ((ولما كان كل إنسان محتاجاً إلى معونة الغير في سد

حاجاته، وكان لكل منا احتياجات كثيرةٌ ، لزم إن يتآلف عدد عديد منا، من صحب ومساعديه في مستقر واحد ، نطلق على ذلك المجتمع اسم مدينة أو دولة)) ([55]) . إي انه يرى إن عدم استقلال الفرد بسد حاجاته بنفسه وافتقاره إلى معونة الآخرين هما سبب نشأة المدينة أو الدولة .

ولذا يرى أفلاطون إلى انه يجب إن تؤسس الدولة على الفكر والتعقل وان تكون القوانين التي تصدرها ناشئة عن فكر وتعقل ومثل هذه القوانين لأتصدر إلى عن عقلاء مفكرين فلذا وجب إن تكون الحكومة ارستقراطية أي ارستقراطية العقل ، ويجب إن يكون أول عنصر في الدولة العقل ثم القوة ثم العمل فالعقل في طبقة الحكام والقوة في الشرطة ونحنو نحتاجهم في الدولة لان العامة لا يخضعون للقوانين التي يصدرها العقلاء طوعا فيجب أن يخضعوا لها كرها ([56]) . ويواصل أفلاطون في (القوانين) تأكيده ما سبق إن عرضه في (السياسي) من إن الدولة توجد ليس لتحقيق الخير والمصلحة لطبقة معينة من الناس بل توجد لتحقق للجميع الحياة الأفضل ([57]).

وعلى ذلك فهو يقدم هنا في (النواميس) مجموعة من المبادئ والتشريعات التي من شأنها إن تجعل حياة الناس أفضل وارقي ليس على الصعيد السياسي فقط بل وعلى الصعيدين الاجتماعي والأخلاقي أيضا وتلك المبادئ والتشريعات تمثل في مجموعها ما نعتبره أساسا لدولة مدينة تالية في الأفضلية للمدينة المثالية . فدولة القوانين عند أفلاطون هي الدولة التي تشيد على التوسط والاعتدال باعتبارهما أهم فضائلها وهي تحقيق هذه الفضائل عن طريق الالتزام بالقانون وبذلك يتحقق الانسجام عن طريق الخضوع للقانون ([58]). فالواجب إن يكون للدولة دستور وهذه الفكرة أصل كتاب (القوانين) وهو أخر وأوسع ما كتب أفلاطون موضوعه التشريع لتحقيق المثل الأعلى للمدينة كما رسمته (الجمهورية) لكن مع مراعاة طاقة الإنسان ومقتضيات الحياة وهو ينقسم بالإجمال ثلاث أقسام :

1. المقالات (1–4) مقدمة عامة في إن التشريع يجب أن يقوم على الفضيلة والعدالة .
2. والمقالات (5–8) في نظام الدولة السياسي وقوانينها .
3. والمقالات (9–12) في الجزاءات سن ثواب وعقاب ([59]).

لقد أراد أفلاطون أن يوضح بان دولته المثالية لابد وان تمر أو تعاني من أربع مراحل متدرجة ، كل مرحلة من هذه المراحل هي نتاج المرحلة التي سبقتها :

1. التيموقراطية هي وليدة النظام (المثالي) الارستقراطي.
2. الاوليكارشية هي وليدة النظام التيموقراطي .
3. الديمقراطية هي وليدة النظام الاوليكارشي .
4. الاستبداد هو نتيجة مترتبة عن النظام الديمقراطي ([60]).

فحين يعالج أفلاطون مكانة القانون في الدولة ينطلق ، ابتدءا ، من تعريف السياسي أو رجل الدولة فيؤكد إن السياسي هو عالم خبير مختص يمارس فنه على مجتمع بأكمله مؤلف من غير الخبراء ([61]). ويرى أفلاطون إلى إن هناك ستة أنواع من الحكم وان نوع التميز بينها هو مدى التزامها بالقانون من خلاصه . وعليه فهناك ثلاث صور من الحكم تتقيد بالقانون وثلاث صور أخرى غير متقيدة به ([62]).

فقد أكد أفلاطون على إن أول القوانين التي ينبغي على المشرع أن يسنه هو القانون الذي ينظم المراحل الأولى لتكوين مجتمع الدولة وهي مرحلة تأكيد الوئام بين إفراد المجتمع عن طريق علاقات الزواج ، ولذا فان أول القوانين التي اهتم أفلاطون بوضعها هو قانون تنظيم الزواج ([63]). ويرى أيضا إن القوانين يجب إن لا تهدف إلى منع الجريمة فقط وإنما تتعدى ذلك إلى تحديد السلوك الإنساني في الجماعة وتحقيق فكرة العدالة . والتعليم يجب إن لا يترك للمؤسسات الخاصة وإنما يجب إن تنهض به الدولة كي تستطيع أن تحقق بعض أهدافها من خلاله ([64]) . ولهذا يقول أفلاطون ((حينما يترك الأطفال المدرسة فان الدولة بدورها تفرض عليهم دراسة القوانين وان يعيشوا وفقا لها باعتبارها النموذج لهم وذلك حتى لا تتركهم لأنفسهم يسلكون على هواهم على غير هوى)) ([65]) . ويرى انه تبعا للنظام السليم في أي دولة فان القوانين المنظمة للزواج ينبغي إن توضع في المقام الأول ([66]).

فالبناء السياسي والاجتماعي الذي ذهب إليه أفلاطون لأي دولة يقوم على أمرين هما :-

1. مجموعة من التشريعات المنهجية المنسقة .
2. وجهاز تنفيذي مكون من الحكام وعدة مجالس رسمية تشرف على تطبيق وتنفيذ هذه التشريعات بكل دقة وأمانه ووفقا للمبادئ الأخلاقية والشروط والأمور التي حددها به أفلاطون في رسم معالم مدينته المثالية الجديدة ([67]).

وأدرك أفلاطون على إن العصاة لم يلتزموا بالمبادئ على الرغم من إن تحقيقها في أي دولة يضمن لها النبل والرفعة وتوافقها مع إرادة الله فانه راح يسن التشريعات التي يمكن أن تكون رادعة وهذه التشريعات تأتي في إطار القوانين المنظمة للعلاقات الجنسية بين الرجال والنساء في الدولة ([68]).

يرى أفلاطون إن أقوى مسوغ للسلطان هو حق الحكماء على من هم دون حكمه ولكن هذا لا يتحقق إلا في الدولة الإلهية ، أما الدول الزمنية فيحل القانون محل الحكمة ، ويصير هو أقوى المبررات للسلطان ([69]).

بعد أن مزج التاريخ بالعقل وضع أفلاطون نظريته عن نظم الحكومات . فقد أورد (على لسان سقراط) في الكتاب الثامن من (الجمهورية) تصوراته لأشكال نظم الحكم التي تقرر هدف الدولة ومثلها الأعلى ([70]).

فقد كان أفلاطون في (الجمهورية) يفضل أن تكون السلطة بيد الحاكم وذلك لأنه يتسم بعلمه وخبرته وليس السلطة للقانون وذلك لأنه يرى إن القانون لا يمكن أن يسمو على العقل ([71]). علما إن أفلاطون قد وضع لذلك جملة من الشروط وفي حالة غيابها كان لابد من الالتزام بالقانون . إذ تظهر العناية بالقوانين بوصفها مفهوما أساسيا للدولة في المجموعة الهائلة من اللوائح والبنود التفصيلية يعطي كل جانب من جوانب الحياة العامة والخاصة وفي إضافة مقدمة للقوانين تفيد بان تنفيذ القوانين ينبغي أن ينطلق من مبدأ الإقناع وليس من مبدأ الأمر وحدة) ([72]).

فقد ارتضى أفلاطون دولة (القوانين) كتفضيل يتلو حكم الفلاسفة وفي مؤلفه (السياسي) قرر إن حكم القانون أصلح من حكم الإفراد ([73]).

فعلى الرغم من قول أفلاطون إن رضاء أو عدم رضاء المحكومين لا يغير شيئا من شرعية السلطة ، إلا انه كان مدرك تماما إن هناك وجها أخر للموضوع ، ولذا نراه يفرق بين الحاكم الطاغية والملك المستنير ، فيبين إن الطاغية يستخدم القوة الغاشمة لفرض حكمه على شعب غير راض عنه ، أما الملك المستنير أو السياسي الحقيقي فان له من الحكمة والمعرفة ما يمكنه من جعل حكمه مقبول لدى شعبه ([74]).

فاختلاف صورة النظام السياسي من الجمهورية إلى القوانين أتاح لأفلاطون إن يطور من أرائه في النظم الاجتماعية السائدة في دولة القوانين حيث أباح هنا نظام الزواج الفردي إذ يقول : ((على الرجل أن يتزوج عندما يصل إلى سن الثلاثين وقبل أن يصل إلى الخامسة والثلاثين وهذا قانون لا يجب مخالفته إذ إن من يخالفه يجب أن يدفع غرامة سنوية وهذه الغرامة تحدد بحسب الطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها)) ([75]).

المطلب الثالث :- العدالة عند أفلاطون :-

كان الموضوع الرئيس لمشروع محاورة (الجمهورية) لأفلاطون هو العدالة وان مركز البنيان السياسي هو فكرة الطبقات وان التخصص هو مفتاح كل الفكر السياسي الأفلاطوني ([76]).

حيث يرى أفلاطون إلى إن العدالة تتحقق في الدولة عندما تعكف كل فئة على عملها الذي هيأتها الطبيعة له ولا تحاول أن تتدخل في إعمال الطبقات الأخرى وبذلك يبعد أفلاطون

طبقات الشعب المنتجة عن التدخل في توجيه سياسة الدولة ويقصرها على طبقة ارستقراطية لها كل الفضائل والامتيازات بحكم الطبيعة ([77]).

ويرى أفلاطون عندما تتحقق العدالة في المجتمع تتحقق السعادة الفردية فالعامل المشترك الذي يجمع فلسفة أفلاطون مع الفلاسفة الآخرين الإغريق هو الافتراض الذي يرى إن السعادة هي هدفنا في الحياة ([78]).

فأفلاطون يرى إن العدالة تتحقق في النفس عندما يحصل التناسب وذلك عندما تحصل على فضائلها الثلاث فتخضع الشهوانية للغضبية والغضبية للعقل ويسمي أفلاطون حالة التناسب هذه بالعدالة باعتبار إن العدالة بوجه عام إعطاء كل شئ حقه فليست العدالة عنده فضيلة خاصة ولكنها حال إصلاح والبر الناشئة عن اجتماع الحكمة والشجاعة والعفة . أما العدالة الاجتماعية فهي تحقيق مثل هذا النظام في علاقات الإفراد ([79]).

ويقول أفلاطون ((إن الرجل الذي ربى على مراعاة القوانين بين البشر والذي يبدو لك ظالماً اشد الظلم هو نفسه يكون عادلاً ومتخصصا في ذلك "الأمر" *)) ([80]) .

لذا فان السياسة عند أفلاطون هي العدالة في المدينة كما إن الفضيلة هي العدالة في الفرد ولذالك يفتتح القول في (الجمهورية) بالرد على السفسطائيين والبرهنة على إن العدالة قائمة على الطبيعة لا على العرف وغرضه إن يبني مدينته على أساس من العدالة متين ([81]).

ويبدو إن أفلاطون كان معنيا بضرورة الربط بين إباحة نظام الزواج ومقياس الأسرة في دولة القوانين وبين بعض التشريعات الاقتصادية الخاصة بإباحة الملكية الخاصة حتى تتحقق العدالة الاجتماعية بين إفراد المجتمع ([82]).

وقد نقض أفلاطون السياسة النفعية في مطلع الجمهورية على لسان سقراط وكذلك نقض مفهوم العدالة التي نادي بها السفسطائيون وذلك من خلال جهتين :

الأولى : هو إن الحكام ليسوا معصومين من الخطأ فقد يخطئون فعلا في إدراك ما هو نافع لهم.

وثانياً : إن فن السياسة قياسا على سائر الفنون أو العلوم كالطب وسياسة الخيول ينبغي إن يكون منطقيا في توخي مصلحة المحكوم دون الحاكم ([83]).

الخاتمة والاستنتاجات

1. إن الفكر الفلسفي القانوني في الماضي والحاضر إنما هي محاولة للإجابة عن الأسئلة التي تجابه الإنسان في كل زمان ومكان بضرورة تقديم تفسير شامل للوجود ودور الإنسان فيه بأجوبة تحسم بالوحدة ، والعمق ، والتماسك ، والشمول عن طريق البحث عن قانون الأشياء وأصولها وعلاقة بعضها مع بعض ومع الوجود الإنساني وإيجاد تعليق منطقي ومعقول بردها إلى أصل واحد ينتظم الكون بأسره .

2. يعتمد الفكر القانوني أساساً على المعرفة التاريخية أي على ما يقدمه تاريخ النظم من معلومات موضوعية وللتعمق فيها علينا الرجوع إلى الجذور والمصادر التاريخية الأصلية .فان تاريخ النظم يعتمد بدوره على تاريخ القانون الفلسفي لأنه يفترض وجود فلسفة وفكر منطقي أدى إلى بناء نظام قانوني معين بصورة معينة .
3. أعطى الفكر اليوناني الفلسفي للقانون سمة أساسية وجوهرية وجعل منه سياجا يحمي مصلحة الفرد وأداة للدفاع عن حقوق الملكية والحريات الخاصة ومنع الدولة من أن تتدخل للحد من هذه الحقوق .
4. إن الفكر اليوناني القديم كان ينظر إلى القانون على انه حقيقة مطلقة واجبة الطاعة فهو قانون لا يتبدل ولا يتغير . لأنه يأتي عن طريق إرادة الله وليس عن طريق إرادة البشر ولهذا كان يسمى بالقانون الطبيعي أو القانون الإلهي .
5. احتل القانون في الفكر اليوناني مكاناً سامياً لأنهم يرون إن القانون هو أساس النظام ومصدر الفضيلة في الفرد والمجتمع .
6. كان الفكر اليوناني القديم يدعو إلى القانون الأخلاقي ويرى وجوب التماثل بين القانون والأخلاق وذلك من خلال الاعتماد على الحكمة والعقل البشري .

التعليقات الختامية :-

---

[1] - **الفيروز ابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب :القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط8 ، بيروت ، 1426 هـ ، 2005 م ، 1/ 822 .**

[2] - **الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني : تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق، عبد الستار احمد فراج ، الناشر، دار الهداية، مطبعة ، حكومة الكويت ، 1965م ، 23/ 476 .**

[3] - **المصدر نفسه: 24/ 230 .**

[4] ـ الشريف الجرجاني ، علي بن محمد : كتاب التعريفات، الناشر: دار الكتب العلمية ، ط1، بيروت ، 1403هـ ،1983م ، 1/ 169.

[5] ـ ابن منظور ، ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم : لسان العرب، : دار صادر ، ط3، بيروت،1414 هـ ، (فلسف): 9/ 273 .

[6] ـ الزيات ، احمد ، ومصطفى ، ابراهيم ، وعبد القادر ، حامد ، والنجار محمد :المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية ، الناشر: دار الدعوة، القاهرة ، (د.ت) : 2/ 700 .

[7] ـ السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن : معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، تحقيق: أ. د محمد إبراهيم عبادة، الناشر: مكتبة الآداب ، ط1، ، القاهرة ، 1424هـ ، 2004 م ، 1/ 115.

[8] ـ انظر ، مدكور ، ابراهيم: المعجم الفلسفي ، الهيئة العامة لشؤن المطابع ، الاميرية ،القاهرة ، 1983م ، ص138 ، و انظر ، النشار ، د. مصطفى : مدخل جديد الى الفلسفة ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ، ط1 ، القاهرة ، 1998م ، ص26.

[9] ـ انظر، مرحبا ، د. محمد عبد الرحمن : المسالة الفلسفية ، منشورات ،عويدات ، ط3، بيروت ، 1988م ، ص10.

[10] ـ انظر ، الزلمي ، د. مصطفى ابراهيم : فلسفة القانون ، مطبعة : ناراس ، منشورات منتدى الفكر الاسلامي في اقليم كردستان ،(16)، ط2 ، اربيل ، 2010م ، ص20-21.

[11] ـ نيتشة ، فردريك :الفلسفة في العصر الماساوي الاغريقي ، ترجمة: د. سهيل القش ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ط2، 1983م ، ص20 ، وقد وضح الزلمي على ان فلسفة ارسطو(384-321ق.م) كانت ذا طابع منطقي على اساس ان المنطق هو العمل بمقتضى العقل السليم وانه ميزان العلوم وبه يتمكن الانسان ان يوع افاق معلوماته المتعلقة بالحياة عن طريق كسب المجهولات عم المعلومات في ضوء قانون المنطق، انظر ، الزلمي ، د. مصطفى ابراهيم : فلسفة القانون ، مصدر سابق ، ص11.

[12] ـ النشار ، د. مصطفى : مدخل جديد الى الفلسفة ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ، ط1 ، القاهرة ، 1998 ، ص29.

[13] ـ بدوي ، عبد الرحمن : مدخل جديد الى الفلسفة ، انتشارات مدين ، مطبعة الرسول ، ط1 ، 1428هـ مصدر سابق ، ص10.

[14] ـ مجاهد ، عبد المنعم مجاهد : مدخل الى الفلسفة : دار الثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، (د . ت) ، ص20.

[15] – الشريف الجرجاني ، علي بن محمد : كتاب التعريفات ، دار الكتب العلمية ، ط1 ، بيروت ، 1983م، 1/ 171

[16] – السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن : معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم ، تحقيق : أ . د . محمد ابراهيم عبادة ، مكتبة الاداب ، ط1 ، القاهرة ، 2004م ، 1/ 117 .

[17] – الكفوي ، أبي بقاء أيوب بن موسى الحسيني : الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش ، محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة ، ط2 ، بيروت ، 1998م ، 1/ 734.

[18] – الحسن ، د مالك دوهان : المدخل لدراسة القانون ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، 1961م ، ص10 .

[19] – الزيات ، احمد ، ومصطفى ، ابراهيم ، وعبد القادر ، حامد ، والنجار محمد :المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية ، دار الدعوة ، القاهرة ، (د.ت) ، 2/ 763 .

[20] – الرازي ، محمد بن ابي بكر عبد القادر : مختار الصحاح ، طبعة : عيسى البابي الحلبي ، (د0ت)، ص511.

[21] – الفيروز ابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب :القاموس المحيط، ط2 ، ج4 ، 1952م ، ص263.

[22] – طليس ، صالح : المنهجية في دراسة القانون ،تقديم : زهير شكر ، منشورات زين الحقوقية ، ط1 ، 2010م ، ص75 ، وانظر : عوابدي ، عمار: مناهج البحث العلمي وتطبيقاتها في ميدان العلوم القانونية والإدارية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، إشراف : دليلو فيصل (دراسات في المنهجية) ، إعداد : جماعي الجزائر ، 1992م ، ص10–18.

[23] – Wacks , Raymond : Philosofhy of Law- Short intro , oxford press , 2001 , .20.

[24] – حسن ، د احمد إبراهيم ، والمجذوب ، د طارق : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2006م ، ص18–19.

[25] – مطر ، اميرة حلمي : الفلسفة عند اليونان ، دار النهَضة العربية ، القاهرة ، 1968م ، ص105.

[26] – افلاطون : الجمهورية ، ترجمة : فؤاد زكريا ، الكتاب الاول ، الهيئة العامة للكتاب ، 1985م ، ص179 ، وانظر ايضا ، الصافوري ، د. محمد علي : النظم القانونية القديمة (لدى اليهود والاغريق والرومان) ، الولاء للطبع والتوزيع ، 1996م ، ص173 .

[27] – المصدر نفسه ، ص19.

* – توما الاكويني ، القديس : Thomas D,Acquin ,Saint، فيلسوف ولاهوتي من اصل ايطالي ، ولد في نهاية عام 1224م ، ونذر نفسه في بداية شبابه للخدمة في دير مون كاسان . وفي عام 1239م عاد مؤقتا الى كنف عائلته . لكنه عاد في خريف نفس السنة ، ليدرس الفنون في جامعة نابولي . وفي عام 1228م ترك باريس ليرافق معلمه المكلف بادارة مؤسسة تابعة للرهبنة في كولونيا وبقي في تلك المدينة حتى صيف 1252م ، علم توما في ايطاليا باناغني (1259–1261م) ثم في اورفيتيو (1261–1265م) ، ثم في روما =(1265–1267م) ، واخيرا في فيتاربي (1267–1268م) وشارك في العام التالي بمجمع ليون العام بطلب شخصي من غريغوريوس العاشر . بيد ان المرض الح عليه وهو في طريقه الى ليون فتوقف في فوسانوفا وسكت قلبه في 7 اذار عام 1274م. ومن مؤلفاته : الخلاصة في الرد على الامم ، والخلاصة اللاهوتية ، والشروح على ارسطو ، وكتاب العلل . الفا ، الاستاذ روني ايلي : موسوعة اعلام الفلسفة (العرب والاجانب) قدم له : الرئيس شارل حلو ، مراجعة : د . جورج نخل ، ج1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1992م ، ص338–339 .

[28] – الكسي ، روبرت : فلسفة القانون ، ترجمة : كامل فريد السالك ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ط1 ، بيروت ، 2006م ، ص178 ، وانظر ، مرقس ، د سليمان : فلسفة القانون ، توزيع مكتبة صادر ، بيروت ، 1999م ، ص110، وانظر ، غنيم ، المحامي احمد محمد : تطور الفكر القانوني ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1972م ، ص36 .

[29] – لويد، دنيس : فكرة القانون ، تعريب : سليم الصويص ، مراجعة : سليم بسيسو ، عالم المعرفة ، العدد 47 ، نوفمبر ، 1981م ، ص7.

* – ولد توماس هوبز في مالسبري بانجلترا عام (1588م) وكان صديقا لبيكون وبن جونسون وغيرهم من اعلام الفكر في انكلترا وقد تلقى دراسته في الرياضة والعلوم الطبيعية في باريس فتعرف بجاسندي وديكارت وكان هوبز من اشد الناس حماسة في تاييد (الفلسفة الالية) الجديدة التي كان يذيعها كبلروكوبرنيك وجاليلو.اما اشهر مؤلفاتة فرسالة عنوانها (في الطبيعة البشرية) ثم كتابة المشهور (التنين) لم يصلنا منه من تلك الحقبة سوى ترجمة لتاريخ ثوقيديدس واقام ثانية في فرنسا من (1629 الى 1631) وفي تلك الفترة اطلع على مبادئ اقليدس فاتخذها منذ ذلك اليوم نموذجا منهجيا وفي رحلته الثالثة الى البر الاوربي من 1634 الى 1637 تردد في باريس على مرسين وسائر العلماء من لفيفه وفي عام 1640 وضع مبادئ القانون وكان بمثابة صيغة أولى لمذهبه الفلسفي والسياسي الى ان حانت وفاته سنة ، 1679م ، للمزيد من الاطلاع على حياة الفيلسوف ، انظر ، هوبز ، توماس : اللفياثان (الاصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولةس) ، ترجمة : ديانا حبيب حرب ، وبشرى صعب ، مراجعة وتقديم : د . رضوان السيد ، ابو ظبي : هيئة ابو ظبي للثقافة والتراث ، ط1 ، 2011م ، ص9 ، وانظر ، محمود ، د زكي نجيب : قصة الفلسفة الحديثة ، مطبعة لجنة التاليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، 1936م ، ص88 ، وانظر ، بريهة ، اميل : تاريخ الفلسفة ، ترجمة : جورج طرابيشي ، ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، ج4 ،ط1 ، بيروت ، اغسطس ، 1983م ، ص174 .

* – يريد هوبز التطرق الى طبيعة القانون وتحديده ، وليس الى القانون الوضعي . ويتبع اسلوباً هندسياً : فتحديده للقانون يصف الية ولادته وخصائصه : فالقانون أمر (ليس بمشورة) يرتب الطاعة ، وهو ثمرة الارادة السيادية ، واخيراً فهو يهدف الى التميز بين العدل والظلم – والعدل هو ما يطابق القانون . للمزيد من الاطلاع انظر ، هوبز ، توماس : اللفياثان (الاصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة) ، مصدر سابق ، ص267.

[30] – هوبز ، توماس : اللفياثان (الاصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة) ، مصدر سابق ، ص268 .

[31] – مونتسكيو : روح الشرائع ، ترجمة : عادل زعيتر ، دار المعارف ،القاهرة ، 1953م ، ص18 .

[32] – مدكور ،ابراهيم: المعجم الفلسفي ، الهيئة العامة لشؤن المطابع الأميرية ، القاهرة ، 1983م ، ص144–145.

[33] – انظر ، الذنون ، د حسن علي : فلسفة القانون ، مطبعة العاني ، ط1 ، بغداد ، 1975م ، ص13.

[34] – طليس ، صالح : المنهجية في دراسة القانون ، مصدر سابق ، ص75 ، وانظر ، غياض ، وسام : المنهجية في علم القانون ، دار المواسم ، بيروت ، 2007م ، ص15 .

* – ولد افلاطون . في اثينا عام 429 ق.م وعلى الرغم من ان تفاصيل حياته الاولى لم يعرف منها الى القليل . الا انه من المؤكد انه تربى تربية حسنة وتلقى تعليما وافيا . وعندما بلغ العشرين من عمره تتلمذ على يد سقراط وكرس نفسه للفلسفة . وكان من الصق التلاميذ باستاذه ومن احبهم الى نفسه . ويقال انه بعد وفاة سقراط رحل من اثينا وتنقل بين شمال افريقيا وجنوب ايطاليا وصقلية ثم عاد الى اثينا في عام 389ق.م حيث اخذ يدرس نظرياته الفلسفية في الاكاديمية . ومات عام 347ق. م ، انظر ، الموسوعة الفلسفية المختصرة ، ترجمة : فؤاد كامل (واخرون) ، مراجعة : زكي نجيب محمود ، مكتبة الانجلة المصرية ، القاهرة ، 1963م ، ص53 ، وانظر ، عباس ، حربي : الفلسفة القديمة ، من الفكر الشرقي الى الفلسفة اليونانية ، مصدر سابق ، ص353 ، وانظر ، مطر ، اميرة حلمي : الفلسفة السياسية من افلاطون الى ماركس ، دار المعارف ، ط3 ، 1986م ، ص16 ، وللمزيد من الاطلاع ، انظر ، Field , Plato a his contemporaries , London , 1948, p .4 وانظر ، مطر ، اميرة حلمي : الفلسفة اليونانية تاريخها ومشكلاتها ، مصدر سابق ، ص155، وكذلك انظر : Corker Francis W., Readings in Political Philosophy, The Macmilan Co. N.Y., 1938, P. 1.
وانظر : قرني ، د عزت : الفلسفة اليونانية حتى افلاطون ، جامعة الكويت ، 1993م ، ص143 ، وانظر ، فخري ، د ماجد : تاريخ الفلسفة اليونانية ، مصدر سابق ، ص76 ، وانظر ، كرم ، يوسف : تاريخ الفلسفة اليونانية ، لجنة التاليف والترجمة والنشر ، 1936م ، ص78 ، وانظر ، ستيس ، وولتر ، تاريخ الفلسفة اليونانية ، ترجمة : مجاهد عبد المنعم مجاهد ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1984م ، ص143 ، وانظر ، غنيم ، احمد محمد : تطور الفكر القانوني ، مصدر سابق ، ص11، وانظر :
Diogenes , Laertius- Lives of Eminent Philosophers-Loeb Classical Library (Greek and English) , London , and Harvary , 1959.(2 VOLS) . p . 88.

[35] – عباس ، حربي : الفلسفة القديمة من الفكر الشرقي الى الفلسفة اليونانية ، مصدر سابق ، ص402.

[36]– انظر ، عبد الله ، د محمد فتحي ، واخرون : دراسات في الفلسفة اليونانية ، دار الحضارة للطباعة والنشر ، طنطا ، (د.ت) ، ص50.

[37] – افلاطون : في السفسطائيين والتربية (محاورة بروتاجوراس) ، ترجمة وتقديم : د عزت قرني ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2001م ، ص124.

[38] – كرم ، يوسف : تاريخ الفلسفة اليونانية ، مصدر سابق ، ص138–139.

[39]– انظر ، مرحبا ، محمد عبد الرحمن : مع الفلسفة اليونانية ، منشورات عويدات ، ط3 ، بيروت ، 1988م ، ص138– 139.

[40] – مطر ، اميرة حلمي : الفلسفة اليونانية تاريخها ومشكلاتها ، مصدر سابق ، ص211.

[41] – افلاطون: (محاورة النواميس) ، ترجمة : شوقي داود تمراز ، الاهلية للنشر والتوزيع ، المجلد السادس ، بيروت ، 1994م ، ص9–10.

[42] – المصدر نفسه ، ص149.

[43]– المصدر نفسه ، ص308 ، وانظر ، مركز دراسات الوحدة العربية : الضروري في السياسة (مختصر كتاب السياسة لافلاطون) ، ترجمة : د احمد شحلان ، سلسلة التراث الفلسفي العربي ، مؤلفات ابن رشد (د . ت)، ص115.

[44]– ر فالتزر : افلاطون ، ترجمة : ابراهيم خورشيد ، واخرون ، دار الكتاب اللبناني ، ط1، بيروت 1982م ، ص92– 93.

[45] – مطر ، اميرة حلمي : الفلسفة اليونانية تاريخها ومشكلاتها ، مصدر سابق ، ص211.

[46]– إمام ، عبد الفتاح إمام : أفلاطون والمراة ، مكتبة مدبولي ، ط2، 1996م ، ص87.

[47] – بدوي ، ثروت : أصول الفكر السياسي والنظريات والمذاهب السياسية الكبرى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1970م ، ص66.

[48] – عباس ، حربي : الفلسفة القديمة من الفكر الشرقي الى الفلسفة اليونانية ، مصدر سابق ، ص402 .

[49]- لويد ، دنيس : فكرة القانون ، مصدر سابق ، ص67.

[50]– انظر ، كرم ، يوسف : تاريخ الفلسفة اليونانية ، مصدر سابق ، ص115– 116.

[51]– انظر ، مرحبا ، محمد عبد الرحمن : مع الفلسفة اليونانية ، مصدر سابق ، ص142 ، حيث اشارمرقس ، الى فلسفة (افلاطون) الاخلاقية حيث تشمل سلوك الانسان باعتباره فردا ، وهذه هي الاخلاق بمعنى ضيق وسلوكه باعتباره عضوا في مجتمع ، مما يقضي تعيين نظام المجتمع ووضع الفرد فيه ، وهذه هي الاخلاق بالمعنى الواسع او مبادئ السياسة . مرقس ، د سليمان : فلسفة القانون ، مصدر سابق ، ص55.

[52] – ر، فالتزر : افلاطون ، مصدر سابق ، ص97– 98، وانظر ، كرم ، يوسف : تاريخ الفلسفة اليونانية ، مصدر سابق ، ص138.

[53] – Klit , Hanz : Stanford Encyclopedia of Philosophy , 0p . cit , p : 4557

[54] – فخري، ماجد : تاريخ الفلسفة اليونانية ، مصدر سابق ، ص90.

[55] – أفلاطون ، الجمهورية ، ترجمة حنا الخباز ، المطبعة العصرية ، ط3، (د.ت) ، ص56 .

[56] – انظر ، ستيس، وولتر 0 تاريخ الفلسفة اليونانية ، مصدر سابق ، ص193، وانظر ، محمود، زكي نجيب ، و امين ،احمد : قصة الفلسفة اليونانية ، مصدر سابق ، ص177– 178 ، وقد أشار مرقص الى ان (أفلاطون) قد اخذ بنظرية المعرفة التي قال بها سقراط وفند بها مزاعم السفسطائيين وخلاصتها ان العلم لايمكن ان يتاتى من طريق الحواس وحدها وان (العقل) هو الأداة التي نستعين بها في الوصول الى المعرفة أي الى العلم الصحيح ايا كان نوعه ، وان المدركات العقلية وحدها التي يعبر عنها بطريقة التعاريف هي العلم الصحيح ، وهي المقاييس الثابتة التي تستطيع ان تقيس بها الأشياء والإعمال . مرقص ، د سليمان : فلسفة القانون ، مصدر سابق ، ص54 .

[57] – النشار ، مصطفى : تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقي ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ج2 ، القاهرة ، 2000م ، ص287 ، نقلا عن ، Copleston (F) : A Histor of Philosophy , Vol . I. Part I, Image Books , New Yor; 1962 , p. 261

[58] – انظر ، المصدر نفسه ، ص287 ، نقلا عن ، Copleston (F):A History of Philosophy , New York , 1962,op ,cit. p.261. وانظر ايضا ، سباين ، جورج : تطور الفكر السياسي ، ج1 ، ترجمة : حسن جلال ألعروسي ، دار المعارف ، مصر ، 1971م ، ص95.

[59] – ر، فالتزر : أفلاطون ، مصدر سابق ، ص93–94 .

[60] – Harmon , M. Judd, Political Thought From Plate to the Aristotle, Mcgrew-Hill Book Co., N.Y., 1962, P.-41

[61] – Ibid , P. 43 .

[62] – Ibid , P. 49 .

[63] – النشار، مصطفى: مكانة المرأة في فلسفة أفلاطون ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، (د . ت) ، ص66 ، نقلا عن ، Plato : The Laws, Trans by ,Jowett , pp. 104-105.

[64] – Barker, Sir Ernest, The Political Thought of Plato and Aristotle, Dover, Publications, Inc., N.Y., 1959, p. 55.

[65] – أفلاطون : في السفسطائيين والتربية (محاورة بروتاجوراس) ، مصدر سابق ، ص99 .

[66] – النشار ، مصطفى : مكانة المرأة في فلسفة أفلاطون ، مصدر سابق ، ص66.

[67]– انظر ، المصدر نفسه ، ص65.

[68] – المصدر نفسه ، ص71 نقلا عن ، Plato : The Laws, Trans by ,Jowett , pp.223-224.

[69] – غالي ، بطرس بطرس ، ومحمود خيري عيسى : المدخل في علم السياسة ، مكتبة الانجلو المصرية ، ط5 ، القاهرة ، 1976م ، ص70.

[70] – MCDonald, Lee Cameron, Western Political Theory, from it,s Origins to the Present, Harcourt Peace and World Inc., N.Y., 1968, P. 24.

[71] – انظر : إسماعيل ، فضل الله محمد : الأصول اليونانية للفكر السياسي الغربي الحديث ، دار الجامعين للطباعة ، ط1، الإسكندرية ، (د.ت) ، ص25 ، وانظر أيضا ، مطر ، أميرة حلمي : الفلسفة السياسية من أفلاطون إلى ماركس ، مصدر سابق ، ص26 ، وانظر ، مرقص ، د سليمان : فلسفة القانون ، مصدر سابق، ص61.

[72] – حنان علي : دراسات فلسفية ، دار الشؤون الثقافية العامة ، ط1، بغداد ،2007م ، ص50، وانظر ، Wanlass, Lawrence C. (edr) ., Gettell,s History of Political Thought, Novelle and Co., London, 1956, P. 84.

[73] – سباين ، جورج : تطور الفكر السياسي ، مصدر سابق ، ص83 ، وانظر ، عبد القادر ، علي : تطور الفكر السياسي (الاغريق الاقدمون) ، مكتبة نهضة الشرق ، 1970م ، ص112 .

[74] – King, j. Charles and Mcgilvray, james A., Political and Social Philosophy, Mcgrew-Hill BOOK Co., N.Y., 1972, p. 38.

[75] – افلاطون : القوانين ، ترجمة : محمد حسن ظاظا ، ك5 ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 1986م ، ص231–232 .

[76]– انظر قرني ، عزت : الفلسفة اليونانية حتى افلاطون ، مصدر سابق ، 165– 166.

[77]– مطر ، اميرة حلمي : الفلسفة اليونانية تاريخها ومشكلاتها ، مصدر سابق ، ص198.

[78] – Meyer , Susan : Ancient Ethics , Routlege T and T 2007 , p . 7 .

[79] – انظر ، كرم ،يوسف : تاريخ الفلسفة اليونانية ، مصدر سابق ، ص119 ، وانظر ، مرقس ، د سليمان : فلسفة القانون ، مصدر سابق ، ص59.

* – أي في العدالة .

[80] – افلاطون : في السفسطائيين والتربية (محاورة بروتاجوراس) ، مصدر سابق ، ص101.

[81] – المصدر نفسه ، ص124.

[82] – النشار ، مصطفى : تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقي ، ج2 ، مصدر سابق ،ص290.

[83]– انظر ، فخري، د ماجد : تاريخ الفلسفة اليونانية ، مصدر سابق، ص80– 81.

المصادر والمراجع العربية

1. عوابدي ، عمار: مناهج البحث العلمي وتطبيقاتها في ميدان العلوم القانونية والإدارية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، إشراف : دليلو فيصل (دراسات في المنهجية) ، إعداد : جماعي الجزائر ، 1992م
2. ابو السعود ، د رمضان محمد ، وزهران ، د همام محمد محمود : مبادئ القانون ، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية ، 1998م
3. اسماعيل ، فضل الله محمد : الاصول اليونانية للفكر السياسي الغربي الحديث ، دار الجامعين للطباعة ، ط1، الاسكندرية ، (د.ت)

4. الاسيوطي ، د ثروت انيس : مبادئ القانون ، دار النهضة ، القاهرة ، 1974م
5. افلاطون : الجمهورية ، ترجمة : فؤاد زكريا ، الكتاب الاول ، الهيئة العامة للكتاب ، 1985م
6. افلاطون : القوانين ، ترجمة : محمد حسن ظاظا ، ك5 ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 1986م .
7. افلاطون : في السفسطائيين والتربية (محاورة بروتاجوراس) ، ترجمة وتقديم : د عزت قرني ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2001م
8. أفلاطون ، الجمهورية ، ترجمة حنا الخباز ، المطبعة العصرية ، ط3، (د.ت) .
9. افلاطون: (محاورة النواميس) ، ترجمة : شوقي داود تمراز ، الاهلية للنشر والتوزيع ، المجلد السادس ، بيروت ، 1994م
10. إمام ، عبد الفتاح إمام : أفلاطون والمراة ، مكتبة مدبولي ، ط2، 1996م
11. الاهواني ، احمد ، فؤاد : فجر الفلسفة اليونانية قبل سقراط ، دار احياء الكتاب العربي ، ط1 ، 1954م .
12. بدوي ، ثروت : أصول الفكر السياسي والنظريات والمذاهب السياسية الكبرى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1970م
13. بدوي ، عبد الرحمن : موسوعة الفلسفة ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ج2، ط1 ، بيروت ، 1984م
14. بريهة ، اميل : تاريخ الفلسفة ، ترجمة : جورج طرابيشي ، ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، ج4 ،ط1 ، بيروت ، اغسطس ، 1983م
15. حسن ، د احمد إبراهيم ، والمجذوب ، د طارق : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2006م ، ص18–19.
16. الحسن ، د مالك دوهان : المدخل لدراسة القانون ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، 1961م .
17. حنان علي : دراسات فلسفية ، دار الشؤون الثقافية العامة ، ط1، بغداد ،2007م .
18. الذنون ، د حسن علي : فلسفة القانون ، مطبعة العاني ، ط1 ، بغداد ، 1975م .
19. ر فالتزر : افلاطون ، ترجمة : ابراهيم خورشيد ، واخرون ، دار الكتاب اللبناني ، ط1، بيروت 1982م
20. الرازي ، محمد بن ابي بكر عبد القادر : مختار الصحاح ، طبعة : عيسى البابي الحلبي ، (د0ت)
21. راسل ، برتراند ، حكمة الغرب ، ترجمة : فؤاد زكريا ، عالم الفكر (62) ، ج1 ، الكويت ، 1982م
22. الزيات ، احمد ، ومصطفى ، ابراهيم ، وعبد القادر ، حامد ، والنجار محمد :المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية ، الناشر ، دار الدعوة ، القاهرة ، (د.ت) .

23. سباين ، جورج : تطور الفكر السياسي ، ج1 ، ترجمة : حسن جلال العروسي ، دار المعارف ، مصر ، 1971م
24. ستون ، أي اف ، و ترنسيم مجلي، محاكمة سقراط ، اشراف : جابر عصفور، المجلس الاعلى للثقافة ، ط1 ،2002م
25. ستيس ، وولتر : تـاريخ الفلسفة اليونانية ، ترجمة : مجاهد عبد المنعم مجاهد ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1984م
26. ستيس ، وولتر : تاريخ الفلسفة اليونانية ، تر: مجاهد عبد المنعم مجاهد ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1984م .
27. السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن : معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم ، تحقيق : أ .د . محمد ابراهيم عبادة ، مكتبة الاداب ، ط1 ، القاهرة ، 2004م .
28. الشريف الجرجاني ، علي بن محمد : كتاب التعريفات ، دار الكتب العلمية ، ط1 ، بيروت ، 1983م .
29. الصافوري ، د. محمد علي : النظم القانونية القديمة (لدى اليهود والاغريق والرومان) ، الولاء للطبع والتوزيع ، 1996م
30. طليس ، صالح : المنهجية في دراسة القانون ، تقديم : زهير شكر ، منشورات زين الحقوقية ، ط1 ، 2010م
31. عالية ، د سمير : علم القانون والفقه الاسلامي ، المؤسسة الجامعية للدراسات ، ط1 ، لبنان ، 1991م
32. عباس ، حربي: الفلسفة القديمة من الفكر الشرقي الى الفلسفة اليونانية ، دار المعرفة الجامعية ،الاسكندرية، 1999م .
33. عبد القادر ، علي : تطور الفكر السياسي (الاغريق الاقدمون) ، مكتبة نهضة الشرق ، 1970م
34. عبد الله ، محمد فتحي، واخرون: دراسات في الفلسفة اليونانية ، دار الحضارة للطباعة والنشر ، طنطا ، (د.ت)
35. عبد المعطي ، علي : السياسة اصولها وتطورها في الفكر الغربي ، دار المعرفة الجامعية ، بيروت ، 1983م .
36. عطيتو ، عباس حربي : الفلسفة القديمة من الفكر الشرقي الى الفلسفة اليونانية ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 1999م .
37. غالب ، مصطفى : سقراط ، دار ومكتبة الهلال ، بيروت ،1991م .
38. غالي ، بطرس بطرس ، ومحمود خيري عيسى : المدخل في علم السياسة ، مكتبة الانجلو المصرية ، ط5 ، القاهرة ، 1976م .
39. غنيم ، المحامي احمد محمد : تطور الفكر القانوني ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1972م .

40. غياض ، وسام : المنهجية في علم القانون ، دار المواسم ، بيروت ، 2007م
41. الفا ، الاستاذ روني ايلي : موسوعة اعلام الفلسفة (العرب والاجانب) قدم له : الرئيس شارل حلو ، مراجعة : د . جورج نخل ، ج1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1992م .
42. فخري ، د ماجد : تاريخ الفلسفة اليونانية ، دار العلم للملايين ، ط1 ، بيروت ، 1991م .
43. الفيروز ابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب :القاموس المحيط، ط2 ، ج4 ، 1952م
44. قرني ، د عزت : الفلسفة اليونانية حتى افلاطون ، جامعة الكويت ، 1993م
45. كرم ، يوسف ، تاريخ الفلسفة اليونانية ، لجنة التاليف والترجمة والنشر ، 1936م .
46. الكسي ، روبرت : فلسفة القانون ، ترجمة : كامل فريد السالك ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ط1 ، بيروت ، 2006م .
47. الكفوي ، أبي بقاء أيوب بن موسى الحسيني : الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش ، محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة ، ط2 ، بيروت ، 1998م .
48. لويد، دنيس : فكرة القانون ،تعريب : سليم الصويص ، مراجعة : سليم بسيسو ، عالم المعرفة ، العدد 47 ، نوفمبر ، 1981م .
49. متولي، عبد الحميد : الوجيز في النظريات والانظمة السياسية ومبادئها الدستورية ، دار المعارف ،القاهرة ، 1959م
50. محمود ، د زكي نجيب : قصة الفلسفة الحديثة ، مطبعة لجنة التاليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، 1936م .
51. محمود ، د زكي نجيب ، وامين ، احمد : قصة الفلسفة اليونانية ، مطبعة دار الكتب المصرية ، ط2 ، القاهرة ، 1935م ، ص93 ، وانظر ،
52. مدكور ،ابراهيم: المعجم الفلسفي ، الهيئة العامة لشؤن المطابع الاميرية ، القاهرة ، 1983م .
53. مرحبا ، محمد عبد الرحمن : مع الفلسفة اليونانية ، منشورات عويدات ، ط3 ، بيروت ، 1988م .
54. مرقس ، د سليمان : فلسفة القانون ، توزيع مكتبة صادر ، بيروت ، 1999م
55. مركز دراسات الوحدة العربية : الضروري في السياسة (مختصر كتاب السياسة لافلاطون) ، ترجمة : د احمد شحلان ، سلسلة التراث الفلسفي العربي ، مؤلفات ابن رشد (د . ت)
56. مطر ، اميرة حلمي : الفلسفة السياسية من افلاطون الى ماركس ، دار المعارف ، ط3 ، 1986م
57. مطر ، اميرة حلمي : الفلسفة اليونانية تاريخها ومشكلاتها ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ،القاهرة ، 1998م
58. مطر ، اميرة حلمي : الفلسفة عند اليونان ، دار النهَضة العربية ، القاهرة ، 1968م .
59. الموسوعة الفلسفية المختصرة ، ترجمة : فؤاد كامل (واخرون) ، مراجعة : زكي نجيب محمود ، مكتبة الانجلة المصرية ، القاهرة ، 1963م

60. مونتسكيو : روح الشرائع ، ترجمة : عادل زعيتر ، دار المعارف ،القاهرة ، 1953م .
61. النشار، مصطفى : تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقي ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ، ج2، القاهرة ،2000م
62. النشار، مصطفى: مكانة المرأة في فلسفة أفلاطون ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، (د . ت) ، .
63. هوبز ، توماس : اللفياثان (الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة) ، ترجمة : ديانا حبيب حرب ، وبشرى صعب ، مراجعة وتقديم : د . رضوان السيد ، ابو ظبي : هيئة ابو ظبي للثقافة والتراث ، ط1 ، 2011م .
64. الفيروز ابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب :القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط8 ، بيروت ، 1426 هـ ، 2005 م .
65. الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني : تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق، عبد الستار احمد فراج ، الناشر، دار الهداية، مطبعة ، حكومة الكويت ، 1965م .
66. ابن منظور ، ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم : لسان العرب، : دار صادر ، ط3، بيروت،1414 هـ .
67. الزلمي ، د. مصطفى ابراهيم : فلسفة القانون ، مطبعة : ناراس ، منشورات منتدى الفكر الاسلامي في اقليم كردستان ،(16)، ط2 ، اربيل ، 2010م .
68. سنيتشة ، فردريك :الفلسفة في العصر الماساوي الاغريقي ، ترجمة: د. سهيل القش ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ط2، 1983م .
69. النشار ، د. مصطفى : مدخل جديد الى الفلسفة ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ، ط1 ، القاهرة ، 1998 .
70. بدوي ، عبد الرحمن : مدخل جديد الى الفلسفة ، انتشارات مدين ، مطبعة الرسول ، ط1 ، 1428هـ

المصادر والمراجع الأجنبية

1. Barker, Sir Ernest, The Political Thought of Plato and Aristotle, Dover, Publications, lnc., N.Y., 1959
2. Corker Francis W., Readings in Political Philosophy, The Macmilan Co. N.Y., 1938 .
3. Diogenes , Laertius- Lives of Eminent Philosophers-Loeb Classical Library (Greek and English) , London , and Harvary , 1959.(2 VOLS) .
4. Field , Plato a his contemporaries , London , 1948 .
5. Harmon , M. Judd, Political Thought From Plate to the Aristotle, Mcgrew-Hill Book Co., N.Y., 1962 .

6. King, j. Charles and Mcgilvray, james A., Political and Social Philosophy, Mcgrew-Hill BOOK Co., N.Y., 1972,

7. Klit , Hanz : Stanford Encyclopedia of Philosophy , Stanford Unversity Press , 2008 .

8. Mcdonald, Lee Cameron, Western Political Theory, from it,s Origins to the Present, Harcourt Peace and World lnc., N.Y., 1968,

9. Meyer , Susan : Ancient Ethics , Routlege T and T 2007

10. Wacks , Raymond : Philosofhy of Law Short intro , oxford press , 2001.

11. Wanlass, Lawrence C. (edr) ., Gettell,s History of Political Thought, Novelle and Co., London, 1956